

## 53 شرح دليل الطالب للشيخ أحمد بن ناصر القعيمي خاص بمعهد

### البهوتi صلاة العيدin

أحمد القعيمي

قال رحمه الله باب صلاة العيدin من صفتها. وهي فرض كفاية حكم صلاة العيدin وصلاوة الفطر عيد الاضحى وعيادة الفطر فرض وكفاية لأن الرسول صلى الله عليه وسلم واذهب عليهما. والاصل في - 00:00:00

في مشروعيتهما الاجماع. وما تواتر عنه صلى الله عليه وسلم وعن خلفائه. انهم كانوا يصلون العيدin وقد قيل في قوله تعالى فصل لربك وانحر المراد بها صلاة العيد. ذكره المقدسي. في تعليقه على الدليل - 00:00:20

ذكره في كشاف القناع ايضا. قال وشروطها النكدة وشروطها؟ وشروط كالجمعة كالشروط يعني جماعة الوقت والاستيطان والعدد وهل يشترط الامام لا يشترط كما في الجمعة. وكذلك في الكسوف وكذلك في الاستسقاء. لا يشترط اذا ايش؟ الایمان - 00:00:50 ما عدا الخطبيتين. فانهما في العيد سنة كذلك الوقت. ليس من شروط صحتها. بل يصح قضاها خلاف ايش؟ الجمعة لا يسع قضاها. قال وتسن بالصحراء. والمراد الصحراء التي قريبة عرفة من بلد حتى لا يكون في حكم ايش؟ مسافرين فلا تصحوا ببعيدة كما في المنتهى - 00:01:20

لا تصح في يعني صحراء بعيدة. ويستثنى من ذلك ما هو؟ مكة فقط. فتسن صلاة العيد وبين؟ في المسجد الحرام. طيب في المدينة؟ في الصحراء الصحراء او الرسول صلى الله عليه وسلم كان ساكن في المدينة وكان يخرج الى الصحراء. كذلك لو كان في القدس هل ينس ان يصلி صلاة العشاء - 00:02:00

في المسجد الاقصى؟ لا. السنة ان يخرج الى الصحراء. قال ويكره النفل قبلها قبل الصلاة. في حديث ابن عباس خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد يوم الفطر. فصلٍ ركعتين لم يصلٍ قبلها - 00:02:30

ولا بعدهما متفق عليه. يكره النفل قبلها وبعدها قبل مفارقة المصلى. سواء كان او مأمورا كما في اقناع وسواء فعلت في صحراء او في مسجد يكره ان يصلٍ يكره واصلا يعني آآ ينتبه الانسان اذا ذهب الى صلاة العيد بعد الفجر وقبل آآ - 00:02:50

ا او ارتفاع الشرق انتبه ان هذا وقت وقت ايش؟ وقت نهي فلا يجوز ان يصلٍ اصلا. تحية المسجد. قال ووقت صلاة العيد كصلاة الضحى. من خروج وقتنا الى قبيل الزوال. قال فان لم يعلم بالعيد الا بعد الزوال. ما - 00:03:20

خبر العيد الا بعد الزوال صلوا من الغد قضاء. حتى لو لو اخروها لغير عذر الى ان زالت الشمس. بل حتى لو امكن قضاها في يومها. اذا حتى لو اخروها لغير عذر الى - 00:03:40

الشمس فيصلون من الغد قضاء وكذلك حتى لو امكن قضاها في يومها وهذا الكلام في الجمعة التي تكون عليهم فرض كفاية طيب اما من فاتته مع الامام فيصليها متى شاء لانها نافلة لا اجتماع - 00:04:00

ذكره في شرح منتهى قال وسنة تبكي المأمور يسن ان يبكي المأمور الى صلاة العيد. متى يسن؟ لا ها؟ المذهب انه بعد صلاة الصبح. بعد صلاة الصبح بعد صلاة الصبح. قالوا ليحصل له الدنو من الامام - 00:04:20

وانتظار الصلاة فيكثر ثوابه. هناك صلاة اخرى شبيهة لها يسن التبكي لها بعد طلوع الفجر الثاني لكنها فرض عين. صلاة الجمعة هذا فرق فقيهي. هذا فرق فقيهي فالعيدin يسن ان يبكي بعد صلاة الفجر. لهما واما - 00:05:00

الجمعة فيسن اذا اراد التبكي لها ان يبكي بعد طلوع الفجر ثانٍ وهذا فرق فقيهي. قال وتأخير الامام الى وقت الصلاة هذا المأمور

يسلم الترکي اما الامام فيسن ان يؤخر الى دخول وقت الصلاة - 00:05:40

حديث ابی سعید کان النبی صلی الله علیه وسلم یخرج يوم الفطر والاضحی الى الصلاة فاول شيء یبدأ به کان یخرج يوم الاضحی الى المصلى فاول شيء یبدأ به الصلاة رواه مسلم. قال واذا ذهب من طريق - 00:06:10

ان یرجع من طريق اخری. کان الرسول صلی الله علیه وسلم اذا کان يوم العید خالف الطريق. قال وكذا جمعة وكذا وكذا الجمعة لكن اه الشیخ منصور عقب هذا الكلام بقول المبدع هذا وكذا - 00:06:30

حتى النجار في اه شرح المتن. قال في في الكشاف وقال في المبدع الظاهر ان المخالفه فيه يعني في العید شرعت لمعنى خاص فلا یلتحق به غيره قال رحمة الله وصلة العیدین رکعتین یکبر في الاولی استحباب - 00:07:10

طبعا بعد تکبیر الاحرام وقبل التعود ست تکبیرات. کم تکبیرة مجموع؟ سبع. سبع تکبیرات لحديث عمرو شعیب عن ابیه عن جده عن جده ان النبی صلی الله علیه وسلم کبر في عید اثنتی عشرة تکبیرة - 00:07:40

سبعا في الاولی وخمسا في الاخرة. رواه الامام احمد وغيره قال یرفعه في الثانية قبل القراءة خمسا بعد ما یستقيم بعد ما ینهض من السجود ویقوم یکبر کم تکبیرة؟ لا کیف ستة؟ خمسا يعني؟ لانه اذا قام ما یجوز انه یکمل ای - 00:08:00

فقط. خمسة لان الانتقال لا بد ینهیه قبل ان یستتم قائمًا. قال یرفع یدیه استحبابا طبعا مع مع کل تکبیرة ویقول بینهما. بین کل تکبیرتین يعني بس. اما بین تکبیر وقراءة الفاتحة لا یقول شيء. الله اکبر کبیرا والحمد لله کثیرا - 00:08:30

وصلی الله وسبحان الله بکرة واصیلا وصلی الله علی محمد وش اللي عندک؟ النبی الامی النبی نبی الامی عندک ایه هذا ای نسخة؟ ایه وصلی الله علی محمد وعلى الله - 00:09:00

وسلم تسلیما. کثیرا. وان احب قال غير ذلك من الاذکار سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اکبر کلها تجزء. ثم یستعیذ بعد ان یکبر التکبیرة السادسة. یستعیذ ثم - 00:09:20

اقرأوا جهرا الفاتحة ثم سبج. يعني قراءة سورة الاعلى ثم في الاولی ویقرأ بعد الفاتحة في الرکعة الثانية سورة الغاشیة. في الرکعة الثانية. حديث سمرة بن جندب عند آیة الامام احمد. فاذا سلم - 00:09:40

الامام من الصلاة خطب خطبین. خطب ایش؟ خطبین قال رحمة الله واحکامهما يعني الخطبین خطبتي الجمعة الا في التکبیر مع الخطاب فيسن. في الجمعة في العید یسن یکبر المأمور مع الخطاب - 00:10:00

خطبتي الجمعة قال في القناع حتى في تحريم الكلام حال الخطبة. مع انهم یقولون لا یجب ایش؟ حضورهما ولا استماعهما. وهذا غریب مع قولهم حتى في تحريم الكلام. هذا الاقناع یقول حتى في تحريم الكلام حال الخطبة. وثم ینص هو في الاقناع وغيره - 00:10:30

على انه لا یجب حضورهما ولا استماعهما. ثم قال لكن یسن ان یستفتح الاولی يعني الخطب آیة الاولی بتسع تکبیرات من سقی يعني متابعة والثانية بسبع بسبع متواالیات وان العید النافلة يعني بناء تکبیرات صح. لان التکبیرات الزوائد والذکر بین - 00:11:00

والخطبین سنة ثم تکلم عن قضاء صلاة العید قالوا سنة لمن فاتته قضاوها. ولو منفردا او في جماعة دون الأربعين لانه صار تطوعا یسن ان یقضیها في يومها على صفتها - 00:11:30

قال ولو بعد الزوال. كذلك یسمی من ادرك الامام في التشهد. یسن له ان یقضیها على صفتھ. لكن لو صلی رکعتین بدون تکبیرات تصح. ثم قال فصل یسن التکبیر مطلق والمطلق هو الذي لم یقید - 00:12:00

بکونه بعد ایش؟ المکتوبات. والجهر به غير كما في المتن. في لیلتي العیدین في البيوت والاسواق والشوارع وكل مكان. الى فراغ الخطبة هذا التکبیر ایش؟ مطلق. كذلك یسن التکبیر المطلق الذي غير مقيید بادبار الصلوات في كل عشر ذي الحجه - 00:12:20 حجة واما التکبیر المقيید فهو المراد به المقيید بعد ایش الصلوات المکتوبات في جماعة عائقة. قال والتکبیر مقيید في حاء عقب كل فرضة صلاها في جماعة لا منفردا. ويكون التکبیر عقب ایش - 00:12:50

الصلوة مباشرة قبل قوله قبل الاستغفار وقبل قول اللهم انت السلام ومنك السلام قال يبدأ التكبير القيد من صلاة الفجر عرفة. هذا  
للمحل اللي ما حج تلك السنة. الى عصر اخر ايام التشريق - 00:13:20

كم مرة يكبر بعد كم فريضة؟ بعد ثلاث وعشرين فريضة كما قال الشيخ منصور. الا المحرم فيسانا ان يبدأ التكبير من قريب متى؟ بعد  
صلوة الظهر يوم النحر تكون تكبيراته بعد سبع عشرة فريضة. طيب لو لو رمي المحرم جمرة - 00:13:40

فالعقبة بعد منتصف الليل وقبل الفجر. فهل يسن له التكبير؟ بعد الفجر. نعم بعد فجر نقول لا يسنك التكبير فقط بعد ها؟ بعد ظهر  
يوم النحر. نطق اذا في الخطبة لا يمكن ما يصلني هو. لا ما ليس له علاقة. حملما يقول - 00:14:10

على الغالب. قالوا يكبر الامام مستقبل الناس. يعني سلم ثم يلتفت الناس ويكبر وصفته شفعا يعني يشفع التكبير الله اكبر الله اكبر لا  
الله الا الله والله اكبر والله الحمد في الاقناع يقول - 00:14:40

مرة واحدة وان زاد على مررة فلا بأس وان كرر ثلاثا فحسن. يا جماعة كل واحد بيترج على المدرسة. نعم؟ نعم. ايه كل واحد على  
المنفرد؟ كل واحد لوحده ثم ذكر التهنئة بالعيدين قال ولا بأس بقوله لغيره تقبل الله منا ومنك - 00:15:00

هنا يتكلم اللبدي كلام جيد قال واما التهنئة بالعيدين والاعوام والشهر كما يعتاده الناس فلم ارى فيه لاحد من اصحابنا نصا. روی ان  
النبي صلی الله علیه وسلم كان يبشر اصحابه بقدوم رمضان. قال بعض اهل العلم وهذا - 00:15:30

اصل في في تهنئة الناس بعضهم بعضا. بشهر رمضان. قلت يقول وعلى قياسه تهنئة المسلمين بعضهم بعضا بموسم خيرات واوقات  
واوقات وظائف الطاعات انتهى يقول انتهى ملخصا من شرح محرر من بعض الهوامش انتهى كلام اللبدي الصفحة تسعة وتسعين -  
00:15:50

00:16:20 -